

# ديوان البلاط السلطاني

قرار ديواني

٩٨/١م

## بتشكيل لجنة تطوير ولاية صحار

استناداً إلى القانون الخاص بتنظيم مكتب تطوير صحار الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٧/٩  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : تشكل لجنة لتطوير ولاية صحار برئاسة رئيس مكتب تطوير صحار ومدير عام مكتب

تطوير صحار (نائباً للرئيس) وعضوية كل من :

أولاً : أعضاء يمثلون الوحدات الحكومية :

١ - والي صحار .

٢ - أمر وحدة شرطة صحار .

٣ - مدير عام المديرية العامة للخدمات الصحية لمنطقة شمال الباطنة .

٤ - مدير عام المديرية العامة للزراعة والثروة الحيوانية والسمكية بمنطقة الباطنة .

٥ - مدير إدارة التجارة والصناعة لمنطقة الباطنة .

٦ - مدير إدارة موارد المياه بصحار .

ثانياً : أعضاء يمثلون المواطنين بولاية صحار :

١ - السيد سيف بن يعرب بن قحطان البوسعيد .

٢ - الفاضل علي بن سعيد بن محمد الشبلبي .

٣ - الفاضل سعيد بن غانم بن سعيد المقبالي .

٤ - الفاضل صالح بن إبراهيم بن محمد العجمي .

٥ - الفاضل علي بن عبدالله بن راشد الجابري .

٦ - الفاضل علي بن خليفة بن مصباح الشافعي .

مادة (٢) : تباشر اللجنة اختصاصاتها المنصوص عليها في القانون الخاص بتنظيم مكتب تطوير  
صحار المشار إليه .

مادة (٣) : يتولى نائب مدير عام مكتب تطوير صحار أمانة سر اللجنة .

**مادة (٤) :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

سيف بن حمد بن سعود

وزير ديوان الديوان السلطاني

صدر في : ١٩ من رمضان ١٤١٨ هـ

الموافق : ١٨ من يناير ١٩٩٨ م

---

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٦٦)  
الصادرة في ٢/١٩٩٨ م

**قرار ديواني**

رقم ٩٨/٢

**باصدار نظام تشكيل وإجراءات اللجنة المحلية**

**لمنازعات الأراضي بمكتب تطوير صغار**

إستناداً إلى القانون الخاص بتنظيم مكتب تطوير صغار المصادر بالرسوم السلطاني رقم ٩٧/٩.

وإلى القرار الديواني رقم ٨٥/٥٩ بتشكيل لجنة محلية لشؤون الأراضي واستخداماتها في ولاية صغار وتعديلاته .

وببناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**تقدير**

**مادة (١) :** يعمل بأحكام النظام المرافق في شأن تشكيل وإجراءات اللجنة المحلية لمنازعات الأراضي بمكتب تطوير صغار .

**مادة (٢) :** يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحکامه .

**مادة (٣) :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وي العمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

سيف بن حمد بن سعود

وزير ديوان الديوان السلطاني

صدر في : ١٩ من رمضان ١٤١٨ هـ

الموافق : ١٨ من يناير ١٩٩٨ م

---

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٦٦)  
الصادرة في ٢/١٩٩٨ م